

هل يجوز للمرأة في غسل الجنابة ألا تغسل شعرها وأن تضع عليه ثلاث حفنات من...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول من المعروف ان الغسل من الجنابة يجب ان يشمل جميع الجسد. هل يجوز للمرأة الا تغسل شعرها وان تضع عليه ثلاث حفنات من الماء فقط الجواب الغسل يكون مجزئاً ويكون كاملاً - [00:00:00](#)

فالمجزي هو حصول التسمية مع النية مع تعميم الجسد بالماء ومن ذلك غسل شعري رأسي المرأة باطنه وظاهره والمضمضة والاستنشاق اما الغسل الكامل فانه ينوي ويسمي او يسمي وينوي ويتوضأ وضوء الصلاة - [00:00:17](#)

فاذا لم يبق الا غسل الرجلين فانه آآ يغسل الجانب الايمن من جسمه والجانب الايسر ثم يفيض الماء على سائر جسده. ثم يغسل رجله اليمنى ثم يغسل رجله اليسرى ولا يرتكب ناقضاً من نواقض الوضوء في اثناء استمراره في اكمال - [00:00:55](#)
غسله لانه لو مس عورته مثلاً فانه لابد ان يتوضأ وضوءاً اذا كان يريد مثلاً الصلاة اذا كان يريد الصلاة او يريد مثلاً اذا كان يريد الصلاة او يريد مثلاً قراءة القرآن من اجل مس - [00:01:24](#)
المصحف وبالله التوفيق - [00:01:45](#)